43146 ـ هل يجوز نقل الزكاة إلى بلد آخر ؟

السؤال

هل يجوز إعطاء الزكاة لبلدة أخرى مثل فلسطين ويوجد فقراء في بلدي ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (10/9) :

تعطى الزكاة لمن فرضها الله لهم بقوله سبحانه : إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ، ولا تعطى إلا لمن تحقق إسلامه ظاهراً ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن : " فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم " ، وكلما كان المُعطى من الفقراء والمساكين أتقى وأكثر طاعة فهو أولى من غيره .

والأصل في الزكاة أن تصرف في فقراء البلد التي بها المال للحديث المذكور ، وإن دعت حاجة إلى نقلها ، كأن يكون فقراء البلد التي ينقلها إليه أشد حاجة ، أو أقرباء للمزكي بجانب أنهم فقراء ، أو نحو ذلك : جاز النقل .

والله اعلم .